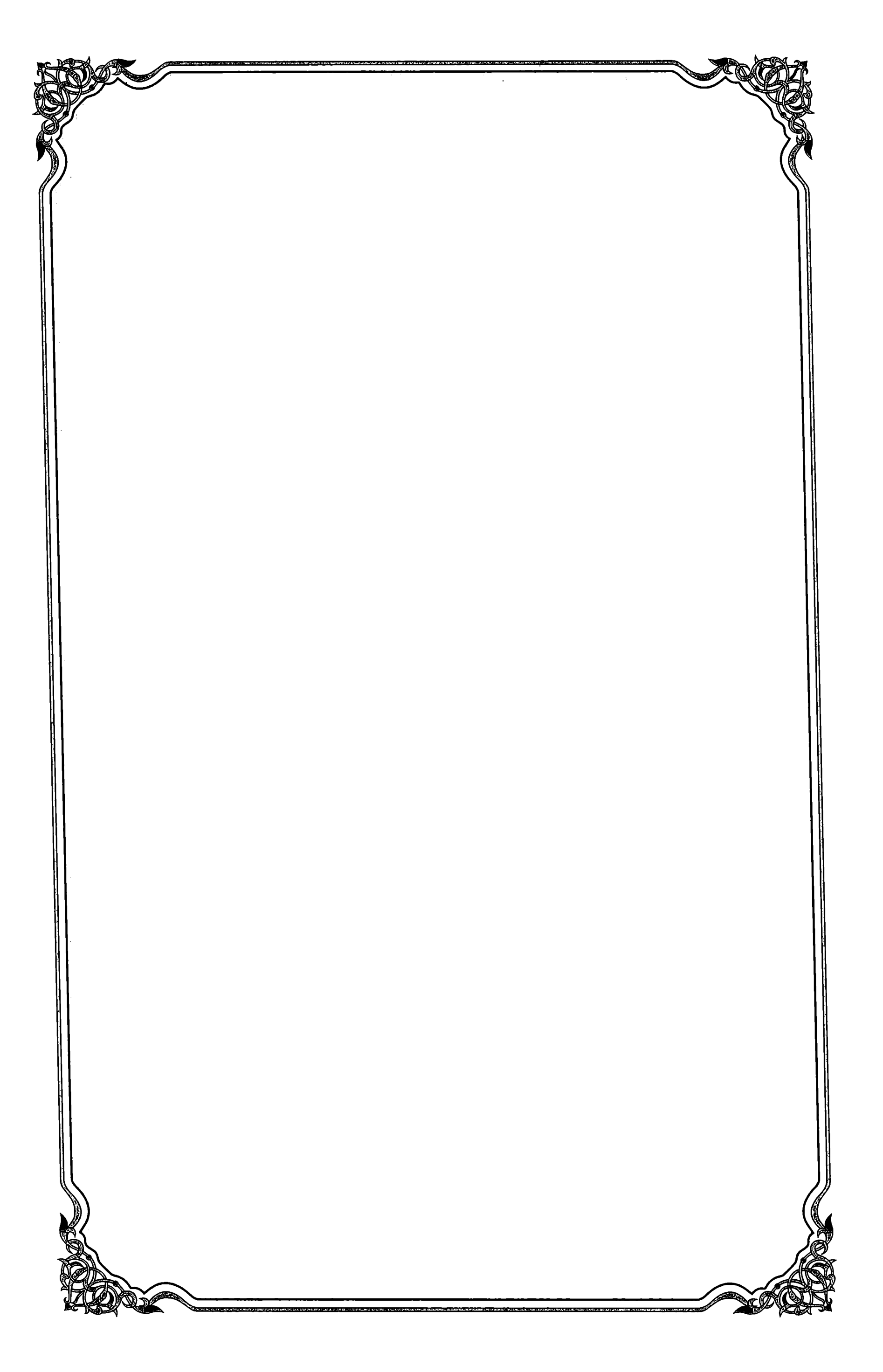
مَتْنُ المُقَدِّمَاتِ

تأليف

مُحيي ما اندرس من الدِّين، وناصر سُنَّة سيِّد المرسلين ﷺ

أبي عبد الله محمد بن يوسف بن عُمر السَّنوسيّ المالكيّ

(ت ٨٩٥ هـ)



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

وصلّى الله على سيّدنا محمّد وعلى آله وصحبه وسلّم

[المقدمةُ الأولىٰ : في الأحكامِ]

ٱلْحُكْمُ : إِثْبَاتُ أَمْرٍ أَوْ نَفْيُهُ .

وَيَنْقَسِمُ إِلَىٰ ثَلاثَةِ أَقْسَامٍ : شَرْعِيٍّ ، وَعَادِيٍّ ، وَعَقْلِيٍّ .

فَٱلشَّرْعِيُّ : خِطَابُ ٱللهِ تَعَالَى ٱلْمُتَعَلِّقُ بِأَفْعَالِ ٱلْمُكَلَّفِينَ بِٱلطَّلَبِ أَوِ ٱلإِبَاحَةِ ، أَوِ ٱلْوَضْعِ لَهُمَا .

وَيَدْخُلُ فِي ٱلطَّلَبِ أَرْبَعَةٌ : ٱلإِيجَابُ ، وَٱلنَّدْبُ ، وَٱلتَّحْرِيمُ ، وَٱلْكَرَاهَةُ .

فَٱلإِيجَابُ : وَهُوَ طَلَبُ ٱلْفِعْلِ طَلَباً جَازِماً ؛ كَٱلإِيمَانِ بِٱللهِ وَرُسُلِهِ ، وَكَقَوَاعِدِ ٱلإِسْلامِ ٱلْخَمْسِ .

وَٱلنَّدْبُ : وَهُوَ طَلَبُ ٱلْفِعْلِ طَلَباً غَيْرَ جَازِمٍ ؛ كَصَلاةِ ٱلْفَجْرِ وَنَحْوِهَا .

وَٱلتَّحْرِيمُ : وَهُوَ طَلَبُ ٱلْكَفِّ عَنِ ٱلْفِعْلِ طَلَباً جَازِماً ؛ كَشُرْبِ ٱلْخَمْرِ وَٱلزِّنَا وَنَحْوِهِمَا .

وَٱلْكَرَاهَةُ : وَهِيَ طَلَبُ ٱلْكَفِّ عَنِ ٱلْفِعْلِ طَلَباً غَيْرَ

جَازِمٍ ؛ كَقِرَاءَةِ ٱلْقُرْآنِ فِي ٱلرُّكُوعِ وَٱلسُّجُودِ مَثَلاً .

وَأَمَّا ٱلإِبَاحَةُ : فَهِيَ إِذْنُ ٱلشَّرْعِ فِي ٱلْفِعْلِ وَٱلتَّرْكِ مَعاً مِنْ غَيْرِ تَرْجِيحٍ لِأَحَدِهِمَا عَلَى ٱلآخَرِ ؛ كَٱلنِّكَاحِ وَٱلْبَيْعِ وَنَحْوِهِمَا .

وَأَمَّا ٱلْوَضْعُ لَهُمَا : فَهُوَ عِبَارَةٌ عَنْ نَصْبِ ٱلشَّارِعِ أَمَارَةً عَلَىٰ حُكْمٍ مِنْ تِلْكَ ٱلأَحْكَامِ ٱلْخَمْسَةِ .

وَهِيَ : ٱلسَّبَبُ ، وَٱلشَّرْطُ ، وَٱلْمَانِعُ .

فَٱلسَّبَبُ : مَا يَلْزَمُ مِنْ وُجُودِهِ ٱلْوُجُودُ ، وَمِنْ عَدَمِهِ ٱلْعَدَمُ لِذَاتِهِ ؛ كَزَوَالِ ٱلشَّمْسِ لِوُجُوبِ ٱلظُّهْرِ مَثَلاً .

وَٱلشَّرْطُ : مَا يَلْزَمُ مِنْ عَدَمِهِ ٱلْعَدَمُ ، وَلا يَلْزَمُ مِنْ وُجُودِهِ وُجُودٌ وَلا عَدَمٌ لِذَاتِهِ ؛ كَتَمَامِ ٱلْحَوْلِ لِوُجُوبِ ٱلزَّكَاةِ .

وَٱلْمَانِعُ : مَا يَلْزَمُ مِنْ وُجُودِهِ ٱلْعَدَمُ ، وَلا يَلْزَمُ مِنْ عَدَمِهِ وُجُودٌ وَلا عَدَمٌ لِذَاتِهِ ؛ كَٱلْحَيْضِ لِوُجُوبِ ٱلصَّلاةِ .

وَأَمَّا ٱلْحُكْمُ ٱلْعَادِيُّ : فَهُوَ عِبَارَةٌ عَنْ إِثْبَاتِ ٱلرَّبْطِ بَيْنَ أَمْرٍ وَأَمْرٍ وُجُوداً أَوْ عَدَماً بِوَاسِطَةِ ٱلتَّكَرُّرِ ، مَعَ صِحَّةِ ٱلتَّخَلُّفِ ، وَعَدَمِ تَأْثِيرِ أَحَدِهِمَا فِي ٱلآخَرِ أَلْبَتَّةَ .

وَأَقْسَامُهُ أَرْبَعَةٌ :

ـ رَبْطُ وُجُودٍ بِوُجُودٍ: كَرَبْطِ وُجُودِ ٱلشِّبَعِ بِوُجُودِ ٱلأَكْلِ .

ـ وَرَبْطُ عَدَمٍ بِعَدَمٍ : كَرَبْطِ عدَمِ ٱلشِّبَعِ بِعَدَمِ ٱلأَكْلِ .

ـ وَرَبْطُ وُجُودٍ بِعَدَمٍ : كَرَبْطِ وُجُودِ ٱلْجُوعِ بِعَدَمِ ٱلأَكْلِ .

ـ وَرَبْطُ عَدَمٍ بِوُجُودٍ : كَرَبْطِ عَدَمِ ٱلْجُوعِ بِوُجُودِ ٱلأَكْلِ .

وَأَمَّا ٱلْحُكْمُ ٱلْعَقْلِيُّ : فَهُوَ إِثْبَاتُ أَمْرٍ أَوْ نَفْيُهُ مِنْ غَيْرِ تَوَقُّفٍ عَلَىٰ تَكَرُّرٍ وَلا وَضْعِ وَاضِعٍ .

وَأَقْسَامُهُ ثَلاثَةٌ : ٱلْوُجُوبُ ، وَٱلِاسْتِحَالَةُ ، وَٱلْجَوَازُ .

ـ **فَٱلْوَاجِبُ** : مَا لا يُتَصَوَّرُ فِي ٱلْعَقْلِ عَدَمُهُ ؛ إِمَّا ضَرُورَةً ؛ كَٱلتَّحَيُّزِ لِلْجِرْمِ ، وَإِمَّا نَظَراً ؛ كَوُجُوبِ ٱلْقِدَمِ لِمَوْلانَا جَلَّ وَعَزَّ .

ـ **وَٱلْمُسْتَحِيلُ** : مَا لا يُتَصَوَّرُ فِي ٱلْعَقْلِ وُجُودُهُ ؛ إِمَّا ضَرُورَةً ؛ كَتَعَرِّي ٱلْجِرْمِ عَنِ ٱلْحَرَكَةِ وَٱلسُّكُونِ مَعاً ، وَإِمَّا نَظَراً ؛ كَٱلشَّرِيكِ لِمَوْلانَا جَلَّ وَعَزَّ(١) .

ـ **وَٱلْجَائِزُ** : مَا يَصِحُّ فِي ٱلْعَقْلِ وُجُودُهُ وَعَدَمُهُ ؛ إِمَّا ضَرُورَةً ؛ كَٱلْحَرَكَةِ لَنَا ، وَإِمَّا نَظَراً ؛ كَتَعْذِيبِ ٱلْمُطِيعِ وَإِثَابَةِ ٱلْعَاصِي .

---

(١) في (أ) : (كوجود الشريك) ، وفي (ب) : (كوجوب العدم) ، والمثبت من نسخ الشرح .

[المقدِّمةُ الثانيةُ : في المذاهبِ في أفعالِ الحيوانِ الاختياريَّةِ]

وَٱلْمَذَاهِبُ فِي ٱلأَفْعَالِ ثَلاثَـةٌ :

مَذْهَبُ ٱلْجَبْرِيَّةِ ، وَمَذْهَبُ ٱلْقَدَرِيَّةِ ، وَمَذْهَبُ أَهْلِ ٱلسُّنَّةِ .

ـ **فَمَذْهَبُ ٱلْجَبْرِيَّةِ** : وُجُودُ ٱلأَفْعَالِ كُلِّهَا بِٱلْقُدْرَةِ ٱلأَزَلِيَّةِ فَقَطْ مِنْ غَيْرِ مُقَارَنَةٍ لِقُدْرَةٍ حَادِثَةٍ .

ـ **وَمَذْهَبُ ٱلْقَدَرِيَّةِ** : وُجُودُ ٱلأَفْعَالِ ٱلِاخْتِيَارِيَّةِ بِٱلْقُدْرَةِ ٱلْحَادِثَةِ فَقَطْ مُبَاشَرَةً أَوْ تَوَلُّداً .

ـ **وَمَذْهَبُ أَهْلِ ٱلسُّنَّةِ** : وُجُودُ ٱلأَفْعَالِ كُلِّهَا بِٱلْقُدْرَةِ ٱلأَزَلِيَّةِ فَقَطْ مَعَ مُقَارَنَةِ ٱلأَفْعَالِ ٱلِاخْتِيَارِيَّةِ لِقُدْرَةٍ حَادِثَةٍ لا تَأْثِيرَ لَهَا لا مُبَاشَرَةً وَلا تَوَلُّداً .

وَأَمَّا ٱلْكَسْبُ : فَهُوَ عِبَارَةٌ عَنْ تَعَلُّقِ ٱلْقُدْرَةِ ٱلْحَادِثَةِ بِٱلْمَقْدُورِ فِي مَحَلِّهَا مِنْ غَيْرِ تَأْثِيرٍ .

[المقدِّمةُ الثالثةُ : في أنواعِ الشركِ]

وَأَنْوَاعُ ٱلشِّرْكِ سِتَّـةٌ :

ـ **شِرْكُ ٱسْتِقْلالٍ** : وَهُوَ إِثْبَاتُ إِلَـٰهَيْنِ مُسْتَقِلَّيْنِ ؛ كَشِرْكِ ٱلْمَجُوسِ .

- **وَشِرْكُ تبْعِيضٍ** : وَهُوَ تَرْكِيبُ ٱلإِلَـٰهِ مِنْ آلِهَةٍ ؛ كَشِرْكِ ٱلنَّصارَىٰ .

- **وَشِرْكُ تَقْرِيبٍ** : وَهُوَ عِبادَةُ غَيْرِ ٱللهِ تَعالَىٰ لِيُقَرِّبَ إِلَى ٱللهِ تَعالَىٰ زُلْفَىٰ ؛ كَشِرْكِ مُتَقَدِّمِي ٱلْجاهِلِيَّةِ .

- **وَشِرْكُ تَقْلِيدٍ** : وَهُوَ عِبادَةُ غَيْرِ ٱللهِ تَعالَىٰ تَبَعاً لِلْغَيْرِ ؛ كَشِرْكِ مُتَأَخِّرِي ٱلْجاهِلِيَّةِ .

- **وَشِرْكُ أَسْبابٍ** : وَهُوَ إِسْنادُ ٱلتَّأْثِيرِ لِلأَسْبابِ ٱلْعادِيَّةِ ؛ كَشِرْكِ ٱلْفَلاسِفَةِ وَٱلطَّبائِعِيِّينَ وَمَنْ تَبِعَهُمْ عَلَىٰ ذٰلِكَ .

- **وَشِرْكُ ٱلأَغْراضِ** : وَهُوَ ٱلْعَمَلُ لِغَيْرِ ٱللهِ تَعالَىٰ .

وَحُكْمُ ٱلأَرْبَعَةِ ٱلأُوَلِ : ٱلْكُفْرُ بِٱلإِجْماعِ ، **وَحُكْمُ ٱلسَّادِسِ** : ٱلْمَعْصِيَةُ مِنْ غَيْرِ كُفْرٍ بِإِجْماعٍ ، **وَحُكْمُ ٱلْخامِسِ** : ٱلتَّفْصِيلُ ؛ فَمَنْ قالَ فِي ٱلأَسْبابِ ٱلْعادِيَّةِ : إِنَّها تُؤَثِّرُ بِطَبْعِها . . فَقَدْ حُكِيَ ٱلإِجْماعُ عَلَىٰ كُفْرِهِ ، وَمَنْ قالَ : إِنَّها تُؤَثِّرُ بِقُوَّةٍ أَوْدَعَها ٱللهُ تَعالَىٰ فِيها . . فَهُوَ فاسِقٌ مُبْتَدِعٌ ، وَفِي كُفْرِهِ قَوْلانِ .

[المقدِّمةُ الرابعةُ : في أصولِ الكفرِ والبِدَعِ]

وَأُصُولُ ٱلْكُفْرِ وَٱلْبِدَعِ سَبْعَةٌ :

- **ٱلإِيجابُ ٱلذَّاتِيُّ** : وَهُوَ إِسْنادُ ٱلْكائِناتِ إِلَى ٱللهِ تَعالَىٰ

عَلَىٰ سَبِيلِ ٱلتَّعْلِيلِ أَوِ ٱلطَّبْعِ مِنْ غَيْرِ ٱخْتِيَارٍ .

- **وَٱلتَّحْسِينُ ٱلْعَقْلِيُّ** : وَهُوَ كَوْنُ أَفْعَالِ ٱللهِ تَعَالَىٰ وَأَحْكَامِهِ مَوْقُوفَةً عَقْلاً عَلَى ٱلأَغْرَاضِ ؛ وَهِيَ : جَلْبُ ٱلْمَصَالِحِ ، وَدَرْءُ ٱلْمَفَاسِدِ .

- **وَٱلتَّقْلِيدُ ٱلرَّدِيءُ** : وَهُوَ مُتَابَعَةُ ٱلْغَيْرِ لِأَجْلِ ٱلْحَمِيَّةِ وَٱلتَّعَصُّبِ مِنْ غَيْرِ طَلَبٍ لِلْحَقِّ .

- **وَٱلرَّبْطُ ٱلْعَادِيُّ** : وَهُوَ إِثْبَاتُ ٱلتَّلازُمِ بَيْنَ أَمْرٍ وَأَمْرٍ وُجُوداً أَوْ عَدَماً بِوَاسِطَةِ ٱلتَّكَرُّرِ .

- **وَٱلْجَهْلُ ٱلْمُرَكَّبُ** : وَهُوَ أَنْ يَجْهَلَ ٱلْحَقَّ ، وَيَجْهَلَ جَهْلَهُ بِهِ .

- **وَٱلتَّمَسُّكُ فِي عَقَائِدِ ٱلإِيمَانِ بِمُجَرَّدِ ظَوَاهِرِ ٱلْكِتَابِ وَٱلسُّنَّةِ** : مِنْ غَيْرِ تَفْصِيلٍ بَيْنَ مَا يَسْتَحِيلُ ظَاهِرُهُ مِنْهَا وَمَا لا يَسْتَحِيلُ .

- **وَٱلْجَهْلُ بِٱلْقَوَاعِدِ ٱلْعَقْلِيَّةِ** : ٱلَّتِي هِيَ ٱلْعِلْمُ بِوُجُوبِ ٱلْوَاجِبَاتِ ، وَجَوَازِ ٱلْجَائِزَاتِ ، وَٱسْتِحَالَةِ ٱلْمُسْتَحِيلاتِ ، **وَبِٱللِّسَانِ ٱلْعَرَبِيِّ** : ٱلَّذِي هُوَ عِلْمُ ٱللُّغَةِ وَٱلإِعْرَابِ وَٱلْبَيَانِ .

[المقدِّمةُ الخامسةُ : في الموجوداتِ]

وَٱلْمَوْجُودَاتُ بِٱلنِّسْبَةِ إِلَى ٱلْمَحَلِّ وَٱلْمُخَصِّصِ أَرْبَعَةُ أَقْسَامٍ :

- قِسْمٌ غَنِيٌّ عَنِ ٱلْمَحَلِّ وَٱلْمُخَصِّصِ : وَهُوَ ذَاتُ مَوْلانَا جَلَّ وَعَلا .

- وَقِسْمٌ مُفْتَقِرٌ إِلَى ٱلْمَحَلِّ وَٱلْمُخَصِّصِ : وَهُوَ ٱلأَعْرَاضُ .

- وَقِسْمٌ مُفْتَقِرٌ إِلَى ٱلْمُخَصِّصِ دُونَ ٱلْمَحَلِّ : وَهُوَ ٱلأَجْرَامُ .

- وَقِسْمٌ مَوْجُودٌ فِي ٱلْمَحَلِّ وَلا يَفْتَقِرُ إِلَىٰ مُخَصِّصٍ : وَهُوَ صِفَاتُ مَوْلانَا جَلَّ وَعَزَّ .

[المقدِّمةُ السادسةُ : في الممكناتِ المتقابلاتِ]

وَٱلْمُمْكِنَاتُ ٱلْمُتَقَابِلاتُ سِتَّةٌ : ٱلْوُجُودُ وَٱلْعَدَمُ ، وَٱلْمَقَادِيرُ، وَٱلصِّفَاتُ ، وَٱلأَزْمِنَةُ ، وَٱلأَمْكِنَةُ ، وَٱلْجِهَاتُ .

[المقدِّمةُ السابعةُ : في صفاتِ المعاني الأزليَّةِ]

وَٱلْقُدْرَةُ ٱلأَزَلِيَّةُ : عِبَارَةٌ عَنْ صِفَةٍ يَتَأَتَّىٰ بِهَا إِيجَادُ كُلِّ مُمْكِنٍ وَإِعْدَامُهُ عَلَىٰ وَفْقِ ٱلإِرَادَةِ .

وَٱلإِرَادَةُ : صِفَةٌ يَتَأَتَّىٰ بِهَا تَخْصِيصُ ٱلْمُمْكِنِ بِبَعْضِ مَا يَجُوزُ عَلَيْهِ .

وَٱلْعِلْمُ : صِفَةٌ يَنْكَشِفُ بِهَا ٱلْمَعْلُومُ عَلَىٰ مَا هُوَ بِهِ .

وَٱلْحَيَاةُ : صِفَةٌ يَصِحُّ مِمَّنْ قَامَتْ بِهِ ٱلإِدْرَاكُ(١) .

وَٱلسَّمْعُ ٱلأَزَلِيُّ : صِفَةٌ يَنْكَشِفُ بِهَا كُلُّ مَوْجُودٍ عَلَىٰ مَا هُوَ بِهِ ٱنْكِشَافاً يُبَايِنُ سِوَاهُ ضَرُورَةً ، **وَٱلْبَصَرُ** مِثْلُهُ ، **وَٱلإِدْرَاكُ** عَلَى ٱلْقَوْلِ بِهِ مِثْلُهُمَا .

وَٱلْكَلامُ ٱلأَزَلِيُّ : وَهُوَ ٱلْمَعْنَى ٱلْقَائِمُ بِٱلذَّاتِ ، ٱلْمُعَبَّرُ عَنْهُ بِٱلْعِبَارَاتِ ٱلْمُخْتَلِفَاتِ ، ٱلْمُبَايِنُ لِجِنْسِ ٱلْحُرُوفِ وَٱلأَصْوَاتِ ، ٱلْمُنَزَّهُ عَنِ ٱلْبَعْضِ وَٱلْكُلِّ ، وَٱلتَّقْدِيمِ وَٱلتَّأْخِيرِ ، وَٱلتَّجَدُّدِ وَٱلسُّكُوتِ ، وَٱللَّحْنِ وَٱلإِعْرَابِ ، وَسَائِرِ أَنْوَاعِ ٱلتَّغَيُّرَاتِ ، ٱلْمُتَعَلِّقُ بِمَا يَتَعَلَّقُ بِهِ ٱلْعِلْمُ مِنَ ٱلْمُتَعَلَّقَاتِ .

وَٱلْكَلامُ يَنْقَسِمُ إِلَىٰ خَبَرٍ وَإِنْشَاءٍ .

فَٱلْخَبَرُ : مَا يَحْتَمِلُ ٱلصِّدْقَ وَٱلْكَذِبَ لِذَاتِهِ .

وَٱلإِنْشَاءُ : مَا لا يَحْتَمِلُ صِدْقاً وَلا كَذِباً لِذَاتِهِ .

وَٱلصِّدْقُ : عِبَارَةٌ عَنْ مُطَابَقَةِ ٱلْخَبَرِ لِمَا فِي نَفْسِ ٱلأَمْرِ ، خَالَفَ ٱلِاعْتِقَادَ أَمْ لا .

وَٱلْكَذِبُ : عَدَمُ مُطَابَقَةِ ٱلْخَبَرِ لِمَا فِي نَفْسِ ٱلأَمْرِ ، وَافَقَ ٱلِاعْتِقَادَ أَمْ لا .

---

(١) في (أ) : (أن يتصف بالإدراك) بدل (الإدراك) .

[المقدِّمةُ الثامنةُ : في الأمانةِ]

وَٱلأَمَانَةُ : حِفْظُ جَمِيعِ ٱلْجَوَارِحِ ٱلظَّاهِرَةِ وَٱلْبَاطِنَةِ مِنَ ٱلتَّلَبُّسِ بِمَنْهِيٍّ عَنْهُ نَهْيَ تَحْرِيمٍ أَوْ كَرَاهَةٍ .

وَٱلْخِيَانَةُ : عَدَمُ حِفْظِهِمَا مِنْ ذَلِكَ .

وَبِٱللهِ تَعَالَى ٱلتَّوْفِيقُ .

* * *

خاتمة النسخة (أ)

كمل بحمد الله وحسن عونه ، وصلى الله علىٰ محمد وآله ، والحمد لله رب العالمين ، عام أحد وسبعين وألف ، علىٰ يد كاتبه لنفسه أحمد بن عبد الله (. . .) .

خاتمة النسخة (ب)

وصلى الله علىٰ سيدنا محمد وعلىٰ آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً دائماً أبداً إلىٰ يوم الدين .

وكان الفراغ من هٰذه المقدمة يوم الخميس قبل الظهر ، ثالث عشرين شهر جمادى الثاني سنة ألف ومئة وأربع وعشرين ، علىٰ يد أفقر العباد إلى الله محمد مقلد غفر الله له ولوالديه ولجميع المسلمين ، آمين ، والحمد لله رب العالمين .

* * *